



مذكرة تقديم

مشروع المرسوم القاضي بتفويض السلطة
إلى وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية

نصت أحكام القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.190 بتاريخ 6 ربيع الأول 1436
(29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل، على بعض النماذج الخاصة بتدبير التعويض عن
حوادث الشغل.

غير أن أحكام بعض مواد القانون المذكور لم تنص بصفة صريحة على تحديد هذه النماذج بواسطة قرار
للسلطة الحكومية المكلفة بالتشغيل، وخصوصا تلك المنصوص عليها في المواد 15 و17 و19 و20 و21 و22
و24 و25 و145 و180 من القانون المذكور.

ويهدف مشروع هذا المرسوم إلى تفويض السلطة إلى وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية قصد تحديد النماذج
المنصوص عليها في المواد السالفة الذكر بموجب قرار، وذلك تطبيقا لأحكام المادة 90 من الدستور.

تلك هي الأهداف المتوخاة من مشروع المرسوم.

وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية

إمضاء عبد السلام الصديقي



مشروع مرسوم رقم 2.15.559 صادر في (.....)

بشأن تفويض السلط إلى وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية.

رئيس الحكومة،

بناءً على الدستور، ولا سيما الفصل 90 منه؛

وعلى القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.190 بتاريخ 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014)، ولا سيما المواد 15 و 17 و 19 و 20 و 21 و 22 و 24 و 25 و 145 و 180 منه؛
وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ

وبعد المناقشة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ

رسم ما يلي

المادة الأولى

وقعه بالعطف:

و 24 و 25 و 145 و 180 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 18.12، التالي ببيانها:

- نموذج وصل إيداع التصريح بعادئة الشغل لدى المقابلة المؤمنة للمشغل؛
- نموذج إخبار المدير الإقليمي للتشغيل بوقوع حادثة الشغل من طرف المشغل؛
- نموذج وصل إيداع نسخة من التصريح بعادئة الشغل لدى المدير الإقليمي للتشغيل؛
- نموذج الشهادة الطبية الأولية وشهادة التمديد وشهادة استئناف العمل وشهادة الانتكاس المتعلقة بحوادث الشغل؛
- نموذج شهادة الشفاء؛
- نموذج الشهادة الطبية أو التقرير الطبي لتحديد نسبة العجز؛
- نموذج وصل إيداع مختلف الشواهد الطبية لدى المقابلة المؤمنة للمشغل؛
- نموذج وصل إيداع نظير من مختلف الشواهد الطبية لدى المصالح المختصة بالمديرية الجهوية أو الإقليمية للتشغيل؛
- نموذج الطلب المقدم من طرف المصاب إلى المقابلة المؤمنة للمشغل لمراجعة الإيراد على أساس تفاهم العاهة؛
- نموذج الطلب المقدم من طرف ذوي الحقوق إلى المقابلة المؤمنة للمشغل لمراجعة التعويضات الممتوحة إذا توشى المصاب على إثر حادثة الشغل أو بسببها؛
- نموذج الطلب المقدم من طرف المصاب إلى المقابلة المؤمنة للمشغل للاستفادة من المصاريف والتعويضات؛
- نموذج الطلب المقدم من طرف ذوي الحقوق إلى المقابلة المؤمنة للمشغل للاستفادة من المصاريف والتعويضات.

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية، إلى وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية.

وحرر بالرباط في (.....)

الإمضاء

وزير التشغيل
والشؤون الاجتماعية

امضاء:  التاريخ: ١٠/١٠/١٤٣٥